Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (7), Issue (1) February (2025)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

التنظيم القانوني للرشوة الجنسية في نطاق الوظيفة العامة

محمد قيس فاضل مجيد

المشرف أ.م. د منتصر علوان كريم

جامعة ديالى كلية القانون والعلوم السياسية / قانون عام / حقوق الأنسان والحريات العامة

Legal qualification of sexual bribery within the scope of puplic function

Prepared by Master's student Mohammed Qays Fadil Majid
University of Diyala , College of Law and Political Science / Public Law / Human Rights and Public Freedoms
Supervisor:Dr. Montaser Alwan Karim
mohamed2023@uodiyala.edu.iq

المستخلص:

الرشوة الجنسية هي شكل من أشكال الفساد الذي يتضمن تقديم أو طلب خدمات جنسية مقابل تقديم خدمات أو تسهيلات وظيفية أو اتخاذ قرارات إدارية غير قانونية. هذا النوع من الرشوة قد يكون أقل وضوحًا من الرشوة المالية، لكنه لا يقل خطورة من حيث تأثيره على النظام القانوني والمؤسسات.التكييف القانوني للرشوة الجنسية يشمل النظر إلى المنفعة الجنسية كمنفعة غير قانونية تمامًا كالمال أو الهدايا الأخرى، ويخضع لمنظومة القوانين التي تهدف إلى مكافحة الفساد والتلاعب الوظيفي، من خلال هذا التكييف، يسعى المشرعون إلى سد الثغرات التي قد يستخدمها الأفراد للتأثير على نزاهة المؤسسات عن طريق وسائل غير تقليدية.الكلمات المفتاحية: (الجرائم، التكييف القانوني، الرشوة الجنسية).

Abstract:

Sexual bribery is a form of corruption that involves offering or requesting sexual favors in exchange for services, job facilities, or making illegal administrative decisions. This type of bribery may be less obvious than financial bribery, but it is no less dangerous in terms of its impact on the legal system and institutions.
The legal classification of sexual bribery includes viewing sexual benefit as an illegal benefit just like money or other gifts, and is subject to a system of laws that aim to combat corruption and job manipulation. Through this classification, legislators seek to close the loopholes that individuals may use to influence the integrity of institutions through unconventional means.Keywords: (crimes, legal classification, sexual bribery).

المقدمة:

تعد الرشوة من أخطر الجرائم التي تهدد نزاهة المؤسسات وتؤثر على الثقة العامة في العدالة والنظام القانوني. وعلى الرغم من أن الرشوة تُفهم عادةً في إطار المنافع المادية مثل المال أو الهدايا، إلا أن هناك أشكالًا أخرى منها قد لا تكون ملموسة بنفس القدر، مثل الرشوة الجنسية. التكييف القانوني للرشوة الجنسية يمثل تطورًا مهمًا في معالجة هذه الجريمة، حيث تسعى الأنظمة القانونية إلى شمول هذا النوع من الرشوة ضمن النصوص التقليدية الخاصة بالفساد والرشوة. وتتطلب مكافحة الرشوة الجنسية تحسين الوعي بأخطارها، وتعزيز الشفافية والمساءلة في المؤسسات والمجتمعات. يتعين على الأفراد والهيئات الإدارية التعاون من أجل إقامة بيئة عمل خالية من هذه الممارسات الضارة وتعزيز حقوق الفرد وكرامته، ومصطلح الرشوة الجنسية مصطلح حديث، وغالبية التشريعات الدولية لم تتطرق إليه، كما أن الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد رغم أهميتها لم تفرد له أي مقتضي خاص، لذا في هذه الدراسة سنتعرف علي كل ما يخص قضية الرشوة الجنسية كونها أحد القضايا الحديثة في الساحة القانونية. يتم تعريف

الرشوة كاتفاق بين شخصين، أحدهما صاحب مصلحة والآخر موظف أو مكلف بخدمة عامة، يتم فيه الاتفاق على الحصول على فائدة أو منفعة مقابل تنفيذ أو عدم تنفيذ عمل يندرج ضمن اختصاص الموظف أو مأموريته. يتضح من هذا التعريف أن جريمة الرشوة تتعلق بالموظف العام أو المكلف بخدمة عامة الذي يقدم عرضاً من جهة ويقبله الآخر، وتعتبر الرشوة من قبل أعضاء المتاجرة بالوظيفية من أجل تحقيق منفعة معينة من موظف أو غيره بغرض قيام عمل شرعي من أعماله الوظيفية، أو بعمل ينافيها، أو يدعي أنه يندرج ضمن اختصاصه، أو يقصر في أداء واجبه. جريمة الرشوة تتطلب وجود طرفين: الراشي والمرتشي، حيث يقوم الراشي بطلب أو تقديم المنفعة للموظف، الذي بدوره يقبل المنفعة بناءً على استغلال صفته الوظيفية. تتأسس جريمة الرشوة على فكرة التجارة غير القانونية في أعمال الوظيفة وتقتضي وجود موظف أو مكلف بخدمة عامة كجزء أساسي منها.

أهمية البحث:

البحث في التكييف القانوني للرشوة الجنسية يعد ذو أهمية كبيرة لعدة أسباب، تتعلق بالجوانب القانونية والاجتماعية والأخلاقية، والتي ترتبط بمكافحة الفساد والحفاظ على نزاهة المؤسسات. حيث يعتبر التكييف القانوني للرشوة الجنسية خطوة مهمة لسد الثغرات الموجودة في التشريعات الحالية، حيث إن معظم القوانين تركز على المنافع المالية والمادية. لذلك، البحث في هذا الموضوع يساعد في تطوير وتحديث النصوص القانونية لتشمل كافة أشكال الرشوة، بما فيها الرشوة الجنسية.

مشكلة البحث:

مشكلة البحث في التكييف القانوني للرشوة الجنسية تكمن في عدة جوانب قانونية وأخلاقية تتطلب تحليلًا عميقًا لفهم كيفية التعامل مع هذا النوع من الجرائم. تتضمن هذه المشكلة مجموعة من التحديات التي يوجهها الباحثون والمشرعون في محاولاتهم لتكييف الرشوة الجنسية قانونيًا.من هنا نطرح مشكلة بحثنا الرئيسية وهي **ما مدى إمكانية توفير إطار قانوني واضح وفعّال للتعامل مع الرشوة الجنسية، مع معالجة الجوانب الأخلاقية والاجتماعية التي تعيق تطبيق العدالة بشكل شامل ومنصف؟** ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

١- كيف نظم المشرع الرشوة الجنسية؟

٢- ماهي الاليات المتبعة لمكافحة الرشوة الجنسية؟

منهجية البحث:

منهج البحث الخاص بمشكلة التكييف القانوني للرشوة الجنسية يتطلب نهجًا علميًا منظمًا يهدف إلى تحليل وفهم الجوانب القانونية المختلفة لهذه المشكلة. يتضمن المنهج مراحل وخطوات تساعد في توضيح التحديات القانونية واقتراح الحلول الممكنة. فيما يلي المنهج المقترح:

١. المنهج الوصفي البداية ستكون بتحديد وتوصيف مشكلة الرشوة الجنسية بوضوح. يتضمن ذلك توضيح كيفية وقوع الرشوة الجنسية وطبيعتها القانونية، مع توضيح الفرق بينها وبين الرشوة التقليدية. الهدف من هذا الجزء هو شرح الأبعاد الأساسية للمشكلة.

٢. المنهج التحليلي يتم من خلاله تحليل النصوص القانونية الوطنية والدولية المتعلقة بمكافحة الرشوة والفساد، ودراسة مدى شموليتها للرشوة الجنسية. الهدف هو كشف الثغرات الموجودة في التشريعات الحالية وتحديد مدى توافقها مع هذه الجريمة.

٣. المنهج المقارن يتم هنا مقارنة القوانين الوطنية مع التشريعات الدولية أو تلك الخاصة بدول أخرى التي قد تكون وضعت تشريعات صريحة حول الرشوة الجنسية. الهدف هو الاستفادة من التجارب القانونية الناجحة في دول أخرى وتطبيقها على النظام القانوني المحلي.

هيكلية البحث:

لمعالجة مشكلة الدراسة سنقوم بتقسيم هذا البحث إلى مبحثين سنتناول التنظيم القانوني للرشوة الجنسية في المبحث الأول ومن ثم سننتقل للحديث عن الآليات المتعبة لمواجهة الرشوة الجنسية في المبحث الثاني.

المبحث الأول التكييف القانوني للرشوة الجنسية

يُعدّ التنظيم القانوني للرشوة الجنسية من القضايا الحساسة والمعقدة التي تتطلب تدخلاً قانونياً فعالاً لحماية الأفراد والمجتمعات من الاستغلال والإساءة، وتشكل الرشوة الجنسية تبادلًا غير قانوني للمنافع الجنسية مقابل عمل مادي أو معنوي من المكاسب، وتندرج ضمن إطار أوسع يتعلق بالقوانين المتعلقة بالإتجار بالبشر، والحماية من استغلال الأفراد[١].تختلف تشريعات الرشوة الجنسية بشكل كبير بين الدول، حيث تتراوح من القوانين التي تجرمها بصفتها جريمة جنائية صارمة إلى تلك التي تعدّها مخالفة تحت مفاهيم الأخلاق العامة. فضلاً عن التشريعات الوطنية الأخرى، هناك

جهود دولية تهدف إلى تعزيز التعاون الدولي لمكافحة هذه الظاهرة، مثل البروتوكولات التابعة للأمم المتحدة ، التي تدعو إلى اتخاذ إجراءات لمنع الرشوة الجنسية ومعاقبة المتورطين بها.**بناء على ما تقدم سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين سنتناول الرشوة الجنسية في التشريع العراقي في المطلب الأول ومن ثم سننتقل للحديث عن الرشوة الجنسية في التشريعات المقارنة في المطلب الثاني.**

المطلب الأول الرشوة الجنسية في التشريع العراقي

فيما يتعلق بجريمة الرشوة بمفهومها التقليدي، هناك اتجاهان رئيسان سائدان في التشريعات:

الاتجاه الأول:يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الرشوة تشكل جريمة واحدة[٢]، يكون فيها الراشي والمرتشي فاعلين، وتتحقق بالعرض والقبول، أو يكون فيها المرتشي فاعل والراشي شريك بالاتفاق أو التحريض[٣]، ويشير المشرّع العراقي في المواد (٣١٠-٣٠٧) من قانون العقوبات إلى تبني هذا الاتجاه، وبناءً على هذا الاتجاه، تُعّد جريمة الرشوة جريمة واحدة وهي جريمة المرتشي، بينما يعتبر الراشي شريكًا في الجريمة، ويستمد إجرامه من إجرام الفاعل الأصلي ، وهو: الموظف العام المرتشي، وهذا الاتجاه يتبناه أيضًا القانون الإيطالي [٤]، ووفقًا لهذا الاتجاه، تُعّد جريمة الرشوة جريمة واحدة يرتكبها الموظف العام، وهو الفاعل الوحيد لها، بينما يعتبر الراشي مجرد شريك في الجريمة، وكذلك الوسيط (الرائش)، و يُعتّبر هذا النظام أن صفة "الموظف العام" هي ركن في جريمة الرشوة، بينما يكون غير الموظف مجرد شريك بغض النظر عن مدى النشاط الذي ساهم به في الجريمة.

الاتجاه الثاني:

يرى أصحاب هذا الاتجاه أنَّ الرشوة تتكون من جريمتين مستقلتين (ثنائية الرشوة)، بحيث يمكن أن تقوم إحداهما دون الأخرى، وتتوافر أركان إحداهما دون الأخرى، وفي هذا السياق يمكن أن يعاقب مرتكب إحدى الجريمتين ويبرأ الآخر وبحسب التفصيل الآتي.

١. **الرشوة السلبية:** تتحقق عندما يطلب المرتشي (الموظف) المقابل ويرفض صاحب الحاجة الاستجابة إلى طلب المرتشي، ويُطلق على هذا النوع: "الرشوة السلبية" ، أو "الارتشاء"، في هذه الحالة، يمكن معاقبة الموظف المرتشي رغم عدم استجابة صاحب الحاجة.

٢. **الرشوة الإيجابية:** تتحقق عندما يعرض صاحب الحاجة (الراشي) المقابل على الموظف العام (المرتشي) ، ويرفض الموظف العرض، وفي هذه الحالة يُطلق على هذا النوع : "الرشوة الإيجابية" ، أو "الإرشاء"، ويمكن معاقبة صاحب الحاجة (الراشي) على فعله رغم رفض الموظف العرض وعدم تلقيه أي عقوبة.[٥]بهذا الشكل، ينظر هذا الاتجاه إلى الرشوة كجريمتين منفصلتين يمكن أن تحدث إحداهما من دون الأخرى، مما يعني أنه يمكن معاقبة أحد الأطراف (الراشي أو المرتشي) دون الآخر بناءً على الظروف المحيطة بالواقعة.وتعدّ الرشوة الجنسية شكلاً من أشكال الفساد الذي يستغل فيه الفرد سلطته لتحقيق مكاسب غير مشروعة، وعلى الرغم من خطورة هذه الجريمة إلاّ أنَّ القوانين العراقية الحالية، مثل قانون العقوبات، وقانون انضباط موظفي الدولة، لم تتناولها بشكل صريح، مما يخلق فجوة قانونية تستغلها الأطراف المتورطة في هذه الجرائم.

اولاً: قانون العقوباتتعدّ جريمة الرشوة من الجرائم التقليدية في قانون العقوبات العراقي، ففي السابق كانت الرشوة تتم بشكل مالي مباشر، ولكن اليوم يمكن أن تتم بطرق مختلفة تشمل : الهدايا غير المباشرة، أو التعهدات بالفائدة المستقبلية، علاوة على ذلك يمكن أن يكون المقابل المتلقي من الراشي في صورة هبة أو وعد بمنفعة مستقبلية تعود بالنفع على الموظف، مثل: شراء ممتلكات، أو عقارات ، بأسعار تفوق قيمتها الحقيقية، أو بيعها بأسعار دون قيمتها الفعلية، كما يمكن أن يتضمن المقابل اتفاقات لسداد ديون شخصية للموظف المتلقي، أو حتى خدمات غير قانونية كمنفعة جنسية، والقانون العراقي يُعامل جريمة الرشوة بشكل عام من دون تفصيل واضح لأشكال الرشوة المحددة كما ذكرت، ويتم التعامل مع هذه الجريمة بناءً على الظروف الفردية لكل حالة، ويُحدد نوع العقوبة وفقًا لتقدير المحكمة بناءً على الأدلة المقدمة، والظروف المحيطة بالجريمة.[٦]عند النظر إلى المادة (١/٣٠٧)[٧] والمادة(٣٠٨)[٨] من قانون العقوبات العراقي، نجد أن النص يشير إلى المنفعة التي يمكن أن يحصل عليها المرتشي بعبارات مثل: "عطية، أو ميزة، أو وعد بشيء من ذلك"، وهذا يشير إلى أن المنفعة أو الميزة التي يحصل عليها الموظف لا يجب أن تكون مادية بحتة، بل يمكن أن تتخذ أشكالًا متعددة، بما في ذلك الأشكال غير المادية مثل الرشوة الجنسية، فمصطلحات "الميزة" أو "المنفعة" التي استخدمها المشرع في هذه المواد تشمل جميع أنواع المنافع، سواء كانت مالية أو غير مالية، ومن ثم عندما يحصل الموظف على منفعة جنسية مقابل قيامه بأعمال وظيفته، أو الامتناع عنها، أو الإخلال بها، فإن ذلك يشكل جريمة رشوة بكافة أركانها وعناصرها، فالنص القانوني لا يفرق بين المنفعة المالية، والمنفعة الجنسية، حيث يعّد كلاهما شكلًا من أشكال الرشوة، فالمهم في هذه الحالة هو: أنَّ الموظف يستغل وظيفته للحصول على منفعة غير مشروعة، سواءً كانت هذه المنفعة موجهة له شخصيًا، أو لشخص آخر، على سبيل المثال إذا طلب موظف أو قبل منفعة جنسية من شخص مقابل تسهيل إجراءات إدارية أو التغاضي عن مخالفة قانونية، فإن هذا التصرف يُعد من ضمن جريمة الرشوة ، فالقانون يعّد أنَّ أيّ منفعة يحصل

عليها الموظف من جراء استغلال وظيفته تُعد رشوة، بغض النظر عن طبيعة هذه المنفعة.[٩]لذلك فإن المادة (٣٠٧) من قانون العقوبات العراقي تشمل جميع أشكال المنافع التي يمكن أنْ يحصل عليها الموظف، ولا تقتصر فقط على المنافع المالية، وهذا الشمول يجعل النص القانوني قادرًا على التعامل مع حالات الرشوة التي تتضمن منافع جنسية بنفس الجدية التي يتعامل بها مع الرشوة المالية، مما يضمن عدم إفلات أي موظف يستغل منصبه للحصول على منافع غير مشروعة من العقاب، ومن ثم : يمكن القول إنَّ: الرشوة الجنسية تدخل ضمن نطاق تطبيق المادة (٣٠٧) من قانون العقوبات العراقي، حيث تشمل المنفعة أو الميزة أي نوع من العطايا أو الوعود التي يحصل عليها الموظف بشكل غير مشروع لقاء استغلاله لوظيفته، ولكن يبقي التساؤل المطروح هنا: هل عمومية المصطلحات في هذا النص " عطية أو ميزة أو وعد بشيء من ذلك" يفيد في جميع حالات الرشوة الجنسية؟ في حقيقة الأمر أن استخدام القانون لهذه المصلحات الشاملة قد يؤدي إلى صعوبة في تطبيق القانون على حالات الرشوة الجنسية بسبب اختلاف تفسيرات القضاء، فضلاً عن عدم النص على الرشوة الجنسية بشكل صريح يمكن أن يقلل من وعي الموظفين والمجتمع بخطورة الرشوة الجنسية، كذلك فالرشوة الجنسية تحمل أبعادًا أخلاقية واجتماعية تتطلب معالجة خاصة ضمن النص القانوني، ومن ثم فإدراجها بشكل صريح يعكس التزام المشرع بمواجهة جميع أشكال الفساد والانحراف الأخلاقي في المجتمع، كما أن في أغلب حالات التحرش الجنسي ، وكذلك : الرشوة الجنسية لا تجرؤ المرأة على البوح بما حدث معها، ومن بين الأسباب التي تجعل النساء في البلدان العربية يعانين من التحرش : هو ضعف القوانين التي تحمي المرأة من هذا الفعل، فضلاً عن أنّ العقوبات المقررة في بعض هذه البلدان تكون ضعيفة وغير مؤثرة[١٠]، وفي كثير من الأحيان تعاني النساء من صعوبة في إثبات الواقعة، مما يؤدي إلى ضرر نفسي واجتماعي ومعنوي كبير قد يفوق أو يعادل الضرر الناشئ عن التحرش ذاته، ونتيجة لذلك تفضل العديد من النساء الصمت وتحمل المعاناة والألم والصدمة النفسية التي قد تؤثر سلباً على حياتهن المستقبلية، سواءً في علاقاتهن الزوجية، أو حياتهن المهنية، أو الاجتماعية، وحتى على طريقة تربيتهن لأطفالهن، كما أن بعض النساء اللاتي تعرضن للتحرش الجنسي والرشوة الجنسية رغم ثقافتهن ومستواهن المهني العالي، قد يرفضن بشكل قاطع أن تعمل بناتهن في أماكن مختلطة بين الرجال والنساء بسبب تجاربهن السابقة من التحرش، هذا الرفض المطلق يأتي نتيجة الصدمات النفسية التي تعرضن لها وعدم قدرتهن على الدفاع عن أنفسهن في السابق، إلى جانب ذلك يعزز المناخ الاجتماعي العام في بعض المجتمعات الرؤية التي تمنع المرأة من اللجوء إلى القضاء أو الحديث عن هذه الأمور بشكل صريح، حيث يعتبر البعض أن مجرد الإدلاء بشهادتها أمام القضاء هو نوع من الإيذاء المضاعف لها.[١١]لذلك يرى الباحث : بأن يتم تعديل نص المادة (٣٠٧) لتكون " **كل موظف أو مكلف بخدمة عامة طلب أو قبل لنفسه أو لغيره عطية أو منفعة أو ميزة أو منفعة جنسية أو وعدًا بشيء من ذلك لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه أو الإخلال بواجبات الوظيفة يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين أو بالحبس والغرامة على أن لا تقل عما طُلب أو أُعطي أو وُعد به ولا تزيد بأي حال من الأحوال على خمسين ألف دينار**"

ثانياً: قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم(١٤) لسنة (١٩٩١) المعدل

قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة (١٩٩١) في العراق يُعّد من القوانين التي تنظم سلوك الموظفين في القطاعين العام والحكومي، ويهدف إلى تعزيز النزاهة والشفافية في الأداء الإداري، ومكافحة الفساد بمختلف أشكاله، ويتناول القانون المذكور مجموعة من الشروط والضوابط التي يجب على الموظفين الالتزام بها لمنع حدوث الفساد، وينص على عقوبات صارمة تلقي الضوء على جدية المخالفات والممارسات غير الأخلاقية.وقد جاء في المادة (٤) في الفقرة (تاسعاً) من هذا القانون ما يهدف إلى الحفاظ على النزاهة والشفافية في أداء الموظفين لواجباتهم[١٢]، فهذه المادة تفرض على الموظف ضرورة الابتعاد عن أي سلوك يهدف إلى تحقيق مصالح شخصية من خلال استغلال موقعه الوظيفي، وتشمل هذه المصالح الشخصية المنافع المادية مثل قبول الرشاوى، أو الهدايا، أو المنافع غير المادية مثل: تقديم تسهيلات، أو امتيازات خاصة لأشخاص معينين بناءً على علاقات شخصية أو مصالح متبادلة.، فاستغلال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية، سواء للموظف نفسه أو لأشخاص آخرين يُعدّ انتهاكًا للمبادئ الأساسية للنزاهة في العمل، ويعزز مناخ الفساد الذي يضعف ثقة الأفراد في المؤسسات الحكومية والخاصة، ولهذا السبب تشدد هذه المادة على أهمية التزام الموظف بالواجبات الوظيفية بنزاهة وموضوعية، دون تأثير المصالح الشخصية أو الضغوط الخارجية، بما يضمن أداءً عادلاً وشفافًا لخدمة المصلحة العامة.ويُعّد استغلال النفوذ من الجرائم المرتبطة بجرائم الرشوة نظرًا لأنها تتضمن إساءة استخدام السلطة أو النفوذ المرتبط بالوظيفة لتحقيق مكاسب شخصية غير مشروعة، حيث أنهَّ عندما يقوم الشخص الذي يشغل منصبًا معينًا باستغلال نفوذه أو موقعه الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية أو لمنفعة آخرين مقابل الحصول على مكافآت أو مزايا، فإنه يخون الثقة الممنوحة له من قبل الجمهور أو المؤسسة التي يعمل بها[١٣]ونص هذه المادة يُشير إلى أن الموظف يجب أن يمتنع تمامًا عن استخدام منصبه لتحقيق أي مكاسب شخصية، سواء كانت تلك المكاسب له أو لأي شخص آخر[١٤]، وبموجب هذا النص، يُحظر على الموظف استغلال منصبه لتحقيق مكاسب شخصية له أو

لغيره[١٥]، ويشمل ذلك جميع أشكال الرشوة، بما فيها الرشوة الجنسية، وفقهاء القانون يربطون هذه الأفعال بإساءة استعمال المكانة الاجتماعية أو المهنية، حيث يرون أنّ القائم بهذا الفعل يسعى لإثبات سلطته بشخص يعمل لديه بإرغامه علي الاستجابة لرغباته الجنسية، فيكون غايته ليست جنسية بقدر ما يهدف إلى اثبات قوته وسلطته، وقد يرجع هذا الشعور إلي عقدة الشعور بالنقص[١٦]، كما أنّ هذا النوع من السلوك يُعّد انتهاكًا صارخًا للنزاهة والشفافية في القطاع العام والحكومي ، ويُشكل خرقًا لمبادئ الأمانة المهنية، مثلما تُعد الرشوة المالية إتجارًا غير قانوني بأعمال الوظيفة لتحقيق مكاسب مادية، تُعد الرشوة الجنسية اتجارًا غير قانوني بالسلطة لتحقيق مكاسب جنسية، ولضمان الحفاظ على بيئة عمل خالية من الفساد الأخلاقي والمادي، يجب على الموظفين الامتناع عن استخدام مناصبهم لتحقيق أيّ منفعة شخصية، ويجب أن تُفرض عقوبات صارمة على كل من يتورط في مثل هذه الممارسات، حيث أن التصدي للرشوة الجنسية يُساهم في تعزيز الثقة في المؤسسات الحكومية، ويحمي حقوق الأفراد من الاستغلال والانتهاك.وفي المادة (٥) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام يُمنع الموظف من الحصول على أي منفعة، سواء كانت مادية، أو غير مادية، من الأشخاص أو الجهات التي يتعامل معها بحكم عمله، وتشمل هذه المنافع الهدايا، المكافآت، أو أي شيء قد يؤثر على حياديته واستقلاليته في اتخاذ القرارات.[١٧]من خلال هذا النص نجد أنه يشير إلى "المنفعة "بشكل عام، وهذا يمكن تفسيره على أنه يشمل أي نوع من المنافع، سواء كانت مالية أو غير مالية، ومن ثم : المنفعة الجنسية تُعدّ ضمن هذه المنافع، فالرشوة الجنسية مثلها مثل أي رشوة أخرى، تهدف إلى التأثير على قرارات الموظف أو أداء واجباته الوظيفية بطريقة غير مشروعة، وهذا يتماشى مع الروح العامة للنص الذي يهدف إلى منع التأثير غير القانوني على الموظف، كما أنَّ القواعد الأخلاقية التي تنص عليها القوانين المتعلقة بانضباط الموظفين تشمل التزام الموظف بالنزاهة والأمانة في أداء وظيفته، ومن ثمَّ فقبول رشوة جنسية يعتبر انتهاكًا لهذه القواعد ويؤدي إلى تعريض الموظف للعقوبات، ولكن الشمولية في النص قد يكون غير كافٍ لتغطية الرشوة الجنسية بشكل صريح.لذلك يرى الباحث : بأن النص يجب أن يكون على الشكل الآتي: " **يحظر على الموظف الاقتراض أو قبول مكافأة أو هدية أو منفعة مادية أو غير مادية، بما في ذلك الخدمات الجنسية أو أيَّ نوع من المنافع الجنسية، من المراجعين أو المقاولين أو المتعهدين المتعاقدين مع دائرته أو من كل من كان لعمله علاقة بالموظف بسبب الوظيفة**"ومن ثمَّ , فإن صياغة القانون بهذا الشكل يجعل النص واضحًا تمامًا، وتكون الرشوة الجنسية مشمولة ضمن الأفعال المحظورة، مما يقلل من احتمالية التفسير الخاطئ أو الغموض، كما أنه يساعد على زيادة الوعي بين الموظفين بأن الرشوة الجنسية تُعتبر جريمة وستواجه بعقوبات صارمة.

المطلب الثاني الرشوة الجنسية في التشريعات المقارنة

اولاً: التنظيم القانوني في مصرفي القانون المصري، يتم تكييف الرشوة الجنسية تحت إطار جريمة الرشوة العامة، وذلك في المواد من (١٠٣-١١١) من قانون العقوبات، والتي تتضمن أيَّ طلب ،أو قبول ، أو أخذ منفعة مادية ،أو غير مادية ، مقابل أداء عمل ، أو الامتناع ، عن عمل يتصل بوظيفة عامة.[١٨] فهناك رأي يعتقد أن الرشوة في القانون المصري تقتصر على المنافع المادية أو العطايا، وأن المعاشرة الجنسية لا تُعد شكلًا من أشكال الرشوة لأنها لا تكتمل فيها أركان الجريمة المعروفة، مثل العطية أو المنفعة المادية، وبدلاً من ذلك يري أصحاب هذا الرأي أن هذه الحالات يمكن تصنيفها كجرائم زنا أو استغلال نفوذ، ويرى أن القانون المصري بحاجة إلى تشريع جديد يجرم الرشوة الجنسية بشكل صريح، لأن النصوص الحالية لا تغطي هذا النوع من الفساد.[١٩]وفي المقابل يذهب رأي آخر إلى أنّ: الرشوة لا تقتصر على المال أو الأشياء المادية، بل يمكن أن تشمل المتع الجنسية، مثل العلاقات الجنسية، حيث أنّ المعاشرة الجنسية تُعتبر منفعة جسدية وبالتالي يمكن تصنيفها كنوع من أنواع الرشوة التي أشار إليها القانون، فإذا حصل المرتشي على الجنس مقابل الإخلال بواجبات وظيفته، فإن ذلك يُعتبر رشوة، كما يؤكد أصحاب هذا الرأي أن الرشوة لا تقتصر على المال، بل تشمل العطايا والمنفعة، ويعدّ أن الرشوة الجنسية من أخطر أنواع الرشاوى لأنها تمس الشرف، لذلك يدعو أصحاب هذا الرأي إلى ضرورة تغليظ العقوبة على مرتكبي هذا النوع من الجرائم، وتوسيع تفسير القانون ليشمل هذه الجرائم الجديدة على المجتمع، مع الحاجة إلى نص قانوني صريح يعاقب عليها.[٢٠]

ثانياً: التنظيم القانوني في المغرب

إن المشرّع المغربي يجُرم صراحة التحرش الجنسي، ففي الفصل ١-١-٥٠٣ من القانون الجنائي المغربي يُعتبر مرتكبًا لجريمة التحرش الجنسي كل شخص يضايق غيره بأفعال، أو أقوال، أو إشارات تحمل طبيعة جنسية، سواء كان ذلك في الأماكن العامة أو أي مكان آخر، وتتمثل العقوبة في الحبس لمدة تتراوح بين شهر وستة أشهر أو دفع غرامة مالية تتراوح بين ٢,٠٠٠ و ١٠,٠٠٠ درهم، أو إحدى هاتين العقوبتين، وتتضمن أشكال التحرش: الأفعال، أو الأقوال، أو الإشارات ذات الطابع الجنسي التي تحدث في الأماكن العامة، بالإضافة إلى التحرش باستخدام وسائل الاتصال الحديثة مثل الرسائل المكتوبة، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني، أو الصور والتسجيلات التي تحمل مضمونًا جنسيًا، ويضيف النص تشديدًا للعقوبة

في حالة كان مرتكب الجريمة زميلًا للضحية في العمل أو كان من الأشخاص المكلفين بحفظ الأمن والنظام في الأماكن العامة، في هذه الحالة تتضاعف العقوبة نظراً لاستغلال هؤلاء الأشخاص سلطتهم أو مكانتهم لتحقيق أغراض غير قانونية.[٢١]وفي إطار الرشوة الجنسية، تتناول المادة (٢٤٨) من القانون جريمة الرشوة، حيث تُعتبر أي محاولة من الشخص لطلب، أو قبول عرض، أو وعد، أو هبة، أو هدية، أو أي فائدة أخرى مقابل القيام بعمل مرتبط بوظيفته، سواء كان هذا العمل مشروعًا أو غير مشروع، بمثابة ارتكاب لجريمة الرشوة، وتحدد المادة العقوبات المرتبطة بهذه الجريمة، والتي تشمل الحبس من سنتين إلى خمس سنوات وغرامة مالية تتراوح بين خمسة آلاف ومائة ألف درهم، وتشمل العقوبة الموظفين العموميين مثل القضاة، وتعتبر الرشوة انتهاكًا خطيرًا للواجبات الوظيفية، بغض النظر عن طبيعة العمل المطلوب، حيث يمكن أن تتضمن الجريمة أيضًا حالات الامتناع عن القيام بعمل. كما تشير المادة إلى أن أي عمل قد يسهل بموجب الوظيفة يُعتبر ضمن نطاق الجريمة، مما يوسع من نطاق المسؤولية القانونية ويعزز من جهود مكافحة الفساد.[٢٢]ولا يشترط القانون أن يكون العمل المتعلق بالرشوة ضمن اختصاص الموظف الفعلي، بل يكفي أن يكون له صلة بوظيفته تسمح له بتحقيق الهدف من الرشوة، كما يكفي أن تكون الأعمال التي يؤديها الموظف مرتبطة بوظيفته، أو تسهل له القيام بها لتحقيق غايات الرشوة.[٢٣]ويُعتبر الموظف في هذا السياق بمفهومه الجنائي، إذ يُعد مرتشياً إذا طلب أو قبل عرضاً، أو وعداً، أو تسلم هبةً، أو هدية، أو أية فائدة أخرى، ويشمل ذلك أيضاً الأشخاص الذين يباشرون وظيفة، أو مهمة رسمية دائمة، أو مؤقتة بأجر، أو بدون أجر، ويساهمون في خدمة الدولة أو المصالح العامة، أو الهيئات البلدية، أو المصالح ذات النفع العام، ويُعد هؤلاء الأشخاص مرتشين إذا طلبوا، أو قبلوا عروضاً، أو وعوداً أو تسلموا هبات، أو هدايا، أو فوائد أخرى مقابل قيامهم بعمل من أعمال وظائفهم، أو الامتناع عن القيام بها، أو إذا كانت وظيفتهم هي التي سهلت لهم ذلك، أو كان من الممكن أن تسهل لهم.[٢٤]ومن خلال هذا النص القانوني، نجد أنَّ مصطلح "أية فائدة أخرى" شامل بما فيه الكفاية ليشمل الفائدة ذات الطبيعة الجنسية، وهذا يعني: أنَّ القانون لا يقتصر فقط على الرشوة التقليدية التي تنطوي على تقديم الأموال، أو الهدايا المادية، بل يمتد ليشمل أيَّ نوع من المزايا، أو الفوائد التي يمكن أن يحصل عليها الموظف العمومي، القاضي، أو أيّ شخص يتولى مركزاً نيابياً.كما أن إدراج "أية فائدة أخرى" في النص القانوني يوسع نطاق الحماية القانونية ليشمل جميع أشكال الرشوة، بما في ذلك تلك التي تنطوي على تبادل الخدمات الجنسية، وهذا يعزز من قدرة القانون على التعامل مع حالات الفساد التي قد تتخذ أشكالاً غير تقليدية، مثل الرشوة الجنسية، ويضمن أن الأشخاص الذين يستغلون مناصبهم للحصول على فوائد غير مادية (مثل الخدمات الجنسية) يمكن أن يُحاسبوا قانونياً على أفعالهم.[٢٥]ويرى الباحث أنّ الفصل (٢٤٩) من هذا القانون لا يسمح بتفسير يشمل الرشوة الجنسية بشكل صريح، على الرغم من أنَّ مصطلح "أية فائدة أخرى" يمكن أن يكون شاملاً بما فيه الكفاية ليغطي الفوائد ذات الطبيعة الجنسية، إلاَّ أنَّ عدم التحديد الدقيق لهذا النوع من الرشوة يترك مجالاً للتأويل، ويضعف من فعالية القانون في مكافحة هذه الظاهرة بشكل محدد وواضح، لذلك، يجب أنْ يكون القانون أكثر دقة وشمولية من خلال تضمين نصوص صريحة وواضحة تشير إلى الرشوة الجنسية بصفته نوع من أنواع الرشوة المعاقب عليها، وهذا التعديل يمكن أن يساهم في تعزيز الشفافية والنزاهة في التعامل مع حالات الفساد، ويضمن عدم إفلات الأشخاص الذين يستغلون مناصبهم للحصول على فوائد جنسية من العقاب القانوني المناسب، ومن ثم فإن تضمين الرشوة الجنسية بشكل صريح في النصوص القانونية يعزز من حماية الأفراد ويعكس التزام المجتمع بمكافحة جميع أشكال الفساد، بما فيها تلك التي تنطوي على استغلال العلاقات الجنسية غير المشروعة لتحقيق مكاسب شخصية، هذا التوجه يسهم في خلق بيئة عمل ومجتمع أكثر أماناً ونزاهة، ويعزز من ثقة الأفراد في النظام القانوني وقدرته على حماية حقوقهم وكرامتهم.وتتمثل مشكلة المشرّع المغربي في هذا الأمر عندما يتعلق الأمر بتوفير الحماية لضحايا الرشوة الجنسية، خاصة عندما يتجاوز المطلب حدود الممارسات الجنسية، فإن نظرنا إلي القانون الجنائي، تُعدّ الممارسات الجنسية خارج إطار الزواج جريمة يُعاقب عليها، وفقاً للمادة (٤٩٠)[٢٦]، يتوجب على الضحية التي قبلت علاقات جنسية مقابل خدمة أن تبرر أنها كانت مكرهة على ذلك لتجنب الملاحقة القضائية، والإكراه يُعتبر في القانون فعلاً يُبرر، ويُلغي بموجبه الجريمة، لكن التعريف المقيد للإكراه الذي يقدمه القانون يثير تحديات كبيرة، حيث يُفرض استخدام مصطلح "الإكراه البدني" الذي قد يستبعد الإكراه المعنوي، وفي حالات الرشوة الجنسية، نادراً ما يكون هناك إكراه بدني، ولكن يمكن أن يكون هناك إكراه معنوي[٢٧]، وهذا يجعلنا نواجه تحدياً قانونياً لا يمكن حله إلا بتعريف يقبل بوضوح بوجود الإكراه المعنوي، ويحدد كيفية تطبيقه في حالات الرشوة الجنسية.من ثمَّ : عند النظر إلى هذه التشريعات، يتضّح أنَّها موجهة بشكل أساسي نحو التصدي للرشاوي المالية، ومع ذلك يمكن سوق حجة مفادها أن لغة التشريع تميل إلى أن تكون واسعة النطاق بما يكفي لإتاحة تفسير يغطي جميع أشكال الرشوة غير المالية، من خلال التركيز على مفهوم "الميزة غير المستحقة"، رغم ذلك، كان الوضع القائم دائماً يميل نحو تفسير محدود النطاق للقوانين الحالية لمكافحة الفساد، بحيث تركز بشكل رئيس على الرشاوي المالية، وقد كشفت بحوث أجريت في عام (٢٠٢٠) ، أن أحد الأسباب الشائعة لفشل المدعين العامين والقضاة في تفسير قوانين مكافحة الفساد بحيث تشمل قضايا الجنس كشكل

من أشكال الرشوة، هو : أنَّهم لم يكن لديهم الوعي الكافي بهذه القضايا، وهذا النقص في الوعي ربما يعود إلى عدم وجود تدريب مناسب أو توعية كافية حول كيفية تطبيق هذه القوانين بشكل شامل يغطي جميع أشكال الرشوة، بما في ذلك الرشاوي غير المالية، علاوة على ذلك، فإن العديد من القوانين واللوائح التي تتعلق بمكافحة الفساد قد تكون مكتوبة بلغة قانونية معقدة وضيقة النطاق، مما يجعل من الصعب على المدعين والقضاة تفسيرها بطرق تشمل الرشاوي غير المالية، لذا: فإن توسيع نطاق التفسير ليشمل جميع أشكال الرشوة، بما في ذلك التي تتعلق بالميزات غير المستحقة التي ليست مالية بطبيعتها، يتطلب جهداً مشتركاً من المشرع ، والقضاء، والمجتمع المدني، لضمآن تطبيق شامل، وفعال لهذه القوانين.[٢٨]

المبحث الثاني الآليات المتبعة لمواجهة الرشوة الجنسية

الرشوة الجنسية ليست مجرد جريمة تمس حقوق المرأة وحريتها الشخصية فحسب، بل تتعدى إلى إفساد العمل الإداري وإضعاف ثقة المجتمع في المؤسسات. ونظرًا لتفاقم هذه الظاهرة، أصبح من الضروري وضع أسس قانونية وإدارية صارمة لمواجهتها والحد من آثارها السلبية.فالمواجهة الجنائية للرشوة الجنسية تهدف إلى التصدي لهذا الفعل من خلال منظورين رئيسيين: الأول هو المواجهة الإدارية التي تشمل تدابير الوقاية والرقابة داخل المؤسسات للحد من وقوع هذه الجريمة، أما الثاني فهو المواجهة العقابية التي تتعلق بفرض العقوبات الجنائية الرادعة على مرتكبي هذه الجريمة بما يضمن تحقيق العدالة وحماية حقوق الضحايا.**للوقوف على المواجهة الجنائية للرشوة الجنسية سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين سنتناول المواجهة الإدارية للرشوة الجنسية في المطلب الأول ومن ثم سننتقل للحديث عن في المطلب الثاني.**

المطلب الأول المواجهة الإدارية للرشوة الجنسية

الفساد الإداري والرشوة الجنسية يشكلان تحديًا كبيرًا يؤثر سلبًا على نزاهة وكفاءة المؤسسات الحكومية والخاصة في جميع أنحاء العالم، و "الرشوة الجنسية " هي: شكل من أشكال الفساد، تتضمن طلب، أو عرض، أو قبول خدمات جنسية مقابل مزايا وظيفية أو تسهيلات معينة، وهذه الظاهرة ليست مجرد انتهاك لقوانين العمل والأخلاقيات المهنية، بل تمثل أيضًا اعتداءً على حقوق الإنسان وكرامته.وفي العراق، تشكل المواجهة الإدارية للرشوة الجنسية جزءًا مهمًا من الجهود الأوسع لمكافحة الفساد، وتعزيز النزاهة في القطاعين العام والخاص، مستندة في ذلك الى عدد من التشريعات النافذة منها : قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩)، وقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة (١٩٩١)، اللذان توفران الأساس القانوني لمعاقبة هذه الأفعال غير الأخلاقية، وغير القانونية، وعلى الرغم من عدم تناول هذه القوانين للرشوة الجنسية بشكل صريح، ومحدد، فإن النصوص المتعلقة بالرشوة والفساد يمكن تفسيرها لتشمل جميع أنواع الرشوة، بما في ذلك الرشوة الجنسية.فإن نظرنا إلي قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة (١٩٩١) المعدل نجده يتناول الإجراءات التأديبية المتعلقة بسلوك الموظفين العموميين[٢٩]، وعلى الرغم من أنَّ القانون قد لا يتناول الرشوة الجنسية على وجه التحديد، فإن الإجراءات التأديبية المنصوص عليها تشمل جميع أنواع السلوك غير الأخلاقي وغير القانوني.حيث أن المادة (٤) من هذا القانون تشير إلي أنَّ الموظف يجب أن يلتزم بالسلوك المهني والأخلاقي ويتجنب أي تصرفات تسيء إلى سمعة الوظيفة العامة.[٣٠]وفي المادة (٨) من هذا القانون تحدد العقوبات التي يمكن فرضها على الموظفين الذين يرتكبون مخالفات، والتي يمكن أن تشمل الرشوة الجنسية.[٣١]ومن ثم: فإن العقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذه القوانين، تُعّد أدوات حيوية لمكافحة هذا النوع من الفساد، هذه العقوبات تساعد في ردع الموظفين عن الانخراط في ممارسات غير أخلاقية وتضمن الحفاظ على بيئة عمل نزيهة وآمنة.وفي إطار قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١، تُمنح الهيئة صلاحيات واسعة للتحقيق في قضايا الفساد، وينص القانون على أن الهيئة تتمتع بالحق الكامل في مباشرة التحقيقات في أي قضية فساد، حيث يتم تنفيذ هذه التحقيقات من قبل محققين تابعين للهيئة، ويكون هؤلاء المحققون تحت الإشراف المباشر لقاضي تحقيق متخصص في قضايا الفساد، مما يضمن مراقبة قانونية دقيقة وسير العدالة وفق الأطر القانونية المعتمدة، هذه الصلاحيات تهدف إلى تعزيز مبدأ النزاهة والشفافية في مكافحة الفساد وضمان محاسبة المسؤولين عن أي تجاوزات.[٣٢]ومن ثم: كل زيادة تطرأ على أموال الشخص المكلف بتقديم تقرير الكشف عن الذمة المالية، أو أموال زوجته أو أولاده الذين يعيلهم، إذا كانت هذه الزيادة غير متناسبة مع مواردهم المعتادة، تعتبر كسبًا غير مشروع، ويقع على عاتق المكلف عبء إثبات أن هذه الزيادة تم تحقيقها من مصادر مشروعة، وإلا فسيتم اعتبارها ناتجة عن مصادر غير قانونية[٣٣]وبذلك يرى الباحث : أنَّه يمكن تطبيق المبادئ القانونية المتعلقة بالكسب غير المشروع على قضايا الرشوة الجنسية، وذلك لأن مفهوم الكسب غير المشروع لا يقتصر فقط على الزيادات المالية، أو المادية، بل يشمل أيضًا أي منفعة غير قانونية يتم الحصول عليها نتيجة استغلال السلطة ، أو النفوذ، وفي حالة الرشوة الجنسية يُعد الحصول على خدمات جنسية مقابل تسهيلات وظيفية أو مزايا معينة شكلاً من أشكال هذا الكسب غير المشروع، ومن ثم: فإن أي منفعة جنسية تم الحصول عليها بهذه الطريقة تعد كسبًا غير مشروع لأنها

لم تتم في إطار قانوني أو أخلاقي، بل نتيجة لاستغلال النفوذ.ومن هذا المنطلق يوضح القانون أن كل من عجز عن اثبات مشروعية الزيادة في أمواله، أو أموال زوجته، أو أولاده يعاقب بالسجن، والغرامة.[٣٤]

المطلب الثاني المواجهة العقابية للرشوة الجنسية

تتمتع قضايا إثبات الإكراه في حالات إساءة استعمال السلطة، التي تشمل أفعالاً ذات طابع جنسي بميزة مهمة، إذ إن عتبة إثبات الإكراه تكون أقل مقارنةً بما يطلبه القانون في قضايا العنف الجنسي، مثل قوانين التحرش الجنسي، وفي حالات إساءة استعمال السلطة من خلال الأفعال الجنسية، يكفي عادةً مجرد الاقتراح أو الطلب المتعلق بالجنس لتصنيف الفعل كإساءة استعمال للسلطة بموجب قوانين مكافحة الفساد، ومن ثم؛ فإن هذا الإطار القانوني يتجاوز متطلبات الموافقة، مما يسهل من عملية مقاضاة قضايا التحرش الجنسي[٣٥]، ففي إحدى القضايا في هذا الصدد في(يونيو ٢٠٠٩)، فتحت المفوضية الأسترالية المعنية بالجريمة تحقيقًا في مزاعم بأن أكاديميًا استخدم منصبه للضغط على طالبات لممارسة الجنس مقابل الحصول على درجات أعلى في الجامعة التي كنَّ ملتحقات بها، وخلص التحقيق إلى أن الأكاديمي تورط في سوء سلوك جسيم بموجب قانون المفوضية الأسترالية المعنية بالجريمة ولجنة مكافحة الفساد والجريمة لعام (٢٠٠٣) ، لأنه استغل وظيفته بصفته موظف عمومي للحصول على منفعة لنفسه من خلال السعي للحصول على خدمات جنسية من طالبة أجنبية مقابل منحها درجة أعلى في امتحان منتصف الفصل.[٣٦]ومن الأحكام القضائية التي اعتبرت المنفعة الجنسية رشوة، ما ذكرته محكمة النقض المصرية في قرارها رقم ١٨٨٣٣ الصادر بتاريخ ١٣ ديسمبر ١٩٩٩، حيث جاء في حيثيات القرار: "إن الفائدة التي يحصل عليها المرتشي لا تقتصر فقط على الأمور المادية، بل تشمل أيضًا الفائدة المعنوية، سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة، وبناءً عليه، فإن قيام أحد أعضاء هيئة التدريس، وهو عميد كلية التربية في إحدى الجامعات، بتسريب أسئلة امتحانات لأحد طلاب الماجستير مقابل الحصول على معاشرته جنسيًا يُعتبر جريمة رشوة تستوجب العقوبة وفقًا لنص المادة (١٠٧)".[٣٧] وبالمثل، تنص المادة (٣٠٧) من قانون العقوبات العراقي على أن جريمة الرشوة تتحقق بمجرد طلب الرشوة حتى وإن لم يتم تلبية هذا الطلب، مما يعني أنها جريمة تامة وليست مجرد شروع، وتتوافق مع نص المادة (١/٤٠٢) التي تعاقب من يطلب أموراً مخالفة للآداب، ومع ذلك يتم التمييز بين الجريمتين بناءً على صفة الأطراف المتورطين؛ فجريمة الرشوة تتطلب أن يكون أحد الأطراف موظفاً أو مكلفاً بخدمة عامة، بينما تطبق المادة (١/٤٠٢) إذا كان الشخص الذي طلب الأمور المخالفة للآداب شخصاً عادياً، وليس موظفاً.[٣٨]ومع ذلك، تواجه مقاضاة قضايا الفساد التي تتضمن استخدام الجنس كوسيلة للفساد تحديات كبيرة، من بينها ضرورة توافر معايير عالية للإثبات وتقديم الأدلة الكافية، في العادة يكون معيار الإثبات في هذه القضايا مرتفعًا للغاية، مما يصعّب من إمكانية تقديم دليل قاطع يثبت الإكراه، وعلى عكس ذلك في حالات العنف الجنسي يُفترض عادةً أن معيار الإثبات يتطلب أدلة قوية جدًا تكون كافية لإقناع المحكمة بأن الجريمة قد حدثت، بدون أي احتمال للخطأ أو التردد في الحكم، مما يزيد من فرص الحصول على إدانة قضائية ناجحة.[٣٩]ويرى الباحث : بأنه على الرغم من التحديات التي تواجه مقاضاة قضايا الفساد، خصوصًا تلك التي تتضمن استخدام الجنس كوسيلة للفساد، إلا أن التبعة الأدنى لإثبات الإكراه في حالات إساءة استعمال السلطة تمثل نقطة إيجابية تسهل من عملية الترافع، وفي هذا الإطار القانوني يمكّن من تصنيف الأفعال بشكل أكثر سهولة، حيث يكفي وجود اقتراح أو طلب متعلق بالجنس لتحديد الفعل كإساءة استعمال للسلطة.وفي هذا السياق يمكن للباحث أن يستنتج أن تيسير مقاضاة هذه القضايا قد يساعد في تعزيز المساءلة وتحقيق العدالة، رغم أن المتطلبات العالية للإثبات في قضايا العنف الجنسي تبقى قائمة، مما يعقد الأمور بالنسبة للضحايا.

الخاتمة

في الختام نجد بأن التكييف القانوني للرشوة الجنسية يمثل تحديًا معقدًا في الأنظمة القانونية المختلفة، حيث يتمحور حول تحديد ما إذا كانت الرشوة الجنسية تخضع لنفس الأحكام والتصنيفات القانونية للرشوة التقليدية. في العديد من التشريعات، تُعتبر الرشوة فعلاً غير قانوني ينطوي على تقديم أو تلقي منفعة مادية أو معنوية غير مشروعة بهدف التأثير على قرارات أو أفعال المسؤولين أو الموظفين العموميين. عندما تتحول هذه المنفعة إلى خدمات جنسية بدلاً من المنافع المالية التقليدية، تبرز أسئلة حول كيفية تعريف هذه "المنفعة" ومدى شمول القانون لها.يمكن القول إن الرشوة الجنسية تُكيف قانونيًا ضمن نطاق الرشوة التقليدية، باعتبار أن الأساس هو تحقيق منفعة غير مشروعة مقابل خدمة معينة، سواء كانت المنفعة مالية أو جنسية. العديد من التشريعات قد تفسر المنافع الجنسية كنوع من المنافع غير المادية التي تُشكل إخلالاً بمبادئ النزاهة والشفافية في العمل الوظيفي أو الإداري. وبناءً على ذلك، يتم التعامل مع الرشوة الجنسية وفق القوانين التي تعالج الفساد واستغلال النفوذ.

وقد تم التوصل في نهاية البحث إلى عدة نتائج ومقترحات سنتنا ولهم تباعاً:

أولاً: النتائج

١. في معظم الأنظمة القانونية، تُعتبر الرشوة الجنسية نوعًا من الرشوة غير المادية التي تشمل تقديم منفعة غير مشروعة مقابل تنفيذ أو الامتناع عن تنفيذ فعل وظيفي. فالرشوة، وفقًا للعديد من القوانين، لا تقتصر على الأموال أو الهدايا المادية، بل تشمل أي منفعة قد تؤثر على نزاهة القرارات.

٢. غالبية التشريعات تصنف الرشوة الجنسية كجزء من جريمة الرشوة التقليدية. الرشوة تعتمد على تقديم منفعة غير مستحقة، سواء كانت مادية أو معنوية، وبالتالي تتساوى الخدمات الجنسية مع الأموال أو الهدايا في هذا السياق. القانون يتعامل مع هذا الفعل باعتباره وسيلة لاستغلال النفوذ الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية.

٣. رغم أن القانون يعترف بالرشوة الجنسية كجريمة، إلا أن إثباتها يمثل تحديًا. نظرًا لطبيعتها غير المادية وصعوبة توثيق الخدمات الجنسية مثل الأموال أو الممتلكات، قد يواجه التحقيق القانوني صعوبات في تقديم الأدلة القاطعة لإدانة الأطراف المتورطة.

٤. برز الحاجة إلى نصوص قانونية واضحة تُعنى بتحديد مفهوم الرشوة الجنسية وتوسيع نطاق التكييف القانوني ليشمل المنافع الجنسية. القوانين التي تتعامل مع الفساد والرشوة تحتاج إلى شمولية أكبر لتجنب الثغرات التي قد تُستخدم للتحايل على القانون.

ثانياً: المقترحات

١. يجب أن يتضمن تعريف الرشوة في التشريعات القانونية بشكل صريح وواضح جميع أشكال المنافع، سواء كانت مادية أو غير مادية، بما في ذلك المنافع الجنسية. هذا من شأنه أن يضمن شمول الرشوة الجنسية ضمن النصوص القانونية المتعلقة بالرشوة والفساد.

٢. يمكن اقتراح تشريع خاص أو إضافة مواد قانونية مخصصة تعنى بالرشوة الجنسية بشكل مستقل. وجود نصوص واضحة ومباشرة تجرم هذا الفعل سيعزز من قدرة الجهات القضائية على التعامل مع هذه الحالات ويُسهل الإثبات أمام المحاكم.

٣. يجب توفير آليات قانونية وتقنية تسهل التحقيقات في قضايا الرشوة الجنسية، مع مراعاة الحماية اللازمة للضحايا والشهود. يتطلب ذلك تطوير وسائل جمع الأدلة وتدريب المحققين والقضاة على التعامل مع هذا النوع الحساس من الجرائم.

٤. يجب تعزيز دور الجهات الرقابية في كشف ومنع الرشوة الجنسية داخل المؤسسات. يمكن اقتراح إنشاء وحدات متخصصة لمكافحة هذه الظاهرة، بحيث تكون مؤهلة للتعامل مع الشكاوى والتحقيقات بسرية وفعالية.

٥. يقترح الباحث بأن يتم صياغة نص قانوني جديد في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩المعدل النافذ (اذا وقع تحرش من موظف عام اثناء تأدية وظيفته لغرض الحصول لنفسه ، او لغيره ، على منفعة ، او ميزة ، او وعداً بشيْ , للقيام بعمل من اعمال وظيفته ، او الامتناع عنها , او الأخلال بواجبات وظيفته يعاقب بذات العقوبة الواردة في المادة (٣٠٧) .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

١- أبو مسلم الحطاب، الوجيز في الجرائم المالية دراسة تحليلية ونقدية في ظل القانون المغربي والمقارن، الرباط، مطبعة الأمنية، ٢٠١٣.

٢- إيمان القطان، نورة العومي، المدخل لشرح قانون مكافحة الفساد في التشريعات الجزائرية الكويتية: بشقية الموضوعي والإجرائي، الكويت، منشورات ذات السلاسل، ٢٠١٩.

٣- . جمال ابراهيم الحيدري، الوافي في قانون العقوبات(القسم الخاص)، بغداد، مكتبة السنهوري، ط١، ٢٠١٢.

٤- رشاد علي عبد العزيز، تساؤلات حول التحرش الجنسي والاغتصاب الجنسي والعطر الجاذبية الجنسية، القاهرة، مطبعة أبناء وهبة حسان، ط١، ٢٠٠٩.

٥- . سعاد حمدي، الوجيز في شرح القانون الجنائي الخاص، ط٢، ٢٠١٥.

٦- حسن صادق المصرفاوي، المصرفاوي في قانون العقوبات الخاص، الإسكندرية، منشأة المعارف ، ٢٠١٥

٧- محمد سموني، الرشوة ضد الشفافية" دليل حول الشفافية الضريبية، الرشوة الجنسية، والحق في الحصول على المعلومات، دليل في إطار مشروع كلام الشباب من أجل المساءلة، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة" ترانسبرانسي المغرب"، الرباط، ٢٠١٩.

٨- .جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، ج٤، مصر، مطبعة الاعتماد، ١٩٤١.

٩- .فخري عبد الرازق صليبي الحديثي، شرح قانون العقوبات القسم الخاص،ط١، بيروت، مكتبة السنهوري، ٢٠١٥.

ثانياً: المجلات والدوريات

١- أحمد علي محمد، الجرائم الماسة بالوظيفة العامة في القانون العراقي: جريمة الرشوة أنموذجاً، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد١٣، العدد٤٩، مايو ٢٠٢٤.

٢- جعفر عبد السلام علي، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/ المجلد١، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٣.

٣- حنان بن مزيان، أشكال التحرش الجنسي بالمرأة العاملة الجزائرية والإجراءات المتخذة للحد من الظاهرة، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، المجلد٣، العدد٥، ٢٠١٥.

٤- رنا محمد راضي البياتي، السلطة التأديبية في القانون العراقي، مجلة كلية القانون، جامعة النهرين، العدد١٢، المجلد١، ٢٠١٠.

٥- طارق كاظم عجيل، المستحدث في جرائم القطاع الخاص في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مجلة النزاهة والشفافية والبحوث والدراسات، حزيران ٢٠١٢.

٦- نغم حمد علي، وزياد عبود مناجم، جريمة الرشوة الجنسية، مجلة كلية المعارف الجامعة، مجلد ٣٣ عدد ٢ (٢٠٢٢).

ثالثاً: القرارات القضائية

- قرار محكمة النقض المصرية رقم ١٨٨٣٣ الصادر بتاريخ ١٣ ديسمبر ١٩٩٩م، منشور على الموقع الإلكتروني: .https://www.cc.gov.eg/judgment

رابعاً: القوانين

١- قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم(١٤) لسنة (١٩٩١) المعدل

٢- قانون هيئة النزاهة رقم(٣٠) لسنة (٢٠١١)، المادة(٢٠).

٣- قانون العقوبات المصري، قانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧.

٤- قانون العقوبات العراقي، رقم١١١ لسنة ١٩٦٩.

خامساً: المصادر الأجنبية

- .BREAKING THE SILENCE AROUND SEXTORTION: The links between power, sex and corruption, Transparency International,2020,
- Handbook for the Judiciary on Effective Criminal Justice Responses to Gender-based Violence against Women and Girls, UNITED NATIONS OFFICE ON DRUGS AND CRIME, Vienna, 2009. https://www.unodc.org/pdf/criminal_justice/HB_for_the_Judiciary_on_Effective_Criminal_Justice_Women_and_Girls_E_ebook.pdf

هوامش البحث

(١) طارق كاظم عجيل، المستحدث في جرائم القطاع الخاص في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مجلة النزاهة والشفافية والبحوث والدراسات، حزيران ٢٠١٢، ص٣١

(٢) المرجع نفسه، ص٣٢

(٣) جمال ابراهيم الحيدري، الوافي في قانون العقوبات(القسم الخاص)، بغداد، مكتبة السنهوري، ط١، ٢٠١٢، ص٨٣.

(٤)فخري عبد الرازق صليبي الحديثي، شرح قانون العقوبات القسم الخاص،ط١، بيروت، مكتبة السنهوري، ٢٠١٥.، ص٦٧.

(٥)جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، ج٤، مصر، مطبعة الاعتماد، ١٩٤١، ص٦.

(٦) أحمد علي محمد، الجرائم الماسة بالوظيفة العامة في القانون العراقي: جريمة الرشوة أنموذجاً، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد١٣، العدد٤٩، مايو ٢٠٢٤، ص٢٥٩

(٧) تنص المادة(٣٠٧) من قانون العقوبات العراقي النافذ على(كل موظف أو مكلف بخدمة عامة طلب او قبل لنفسه أو لغيره عطية أو منفعة او ميزة او وعدا بشيء من ذلك لأداء عمل من اعمال وظيفته او الامتناع عنه أو الاخلال بواجبات الوظيفة يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين أو بالحبس والغرامة على ان لا تقل عما طلب او اعطي او وعد به ولا تزيد بأي حال من الاحوال على خمسمائة دينار) القانون رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩)، المادة(١/٣٠٧).

[٨] تنص المادة (٣٠٨) من قانون العقوبات العراقي النافذ على: (كل موظف أو مكلف بخدمة عامة طلب، أو قبل لنفسه، أو لغيره عطية، أو منفعة، أو وعداً بشيء من ذلك لأداء العمل، أو الامتناع عن عمل لا يدخل في اعمال وظيفته ولكنه زعم ذلك أو إعتقده خطأ يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات، أو الحبس، والغرامة على أن لا تقل عما طلب، أو أعطي، أو وعد به، ولا تزيد بأي حال من الاحوال على خمسمائة دينار)

[٩] نغم حمد علي، وزياد عبود مناجم، جريمة الرشوة الجنسية، مجلة كلية المعارف الجامعة، مجلد ٣٣ عدد ٢ (٢٠٢٢)، ص١٠٨-١٠٩

[١٠] حنان بن مزيان، أشكال التحرش الجنسي بالمرأة العاملة الجزائرية والإجراءات المتخذة للحد من الظاهرة، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، المجلد٣، العدد٥، ٢٠١٥، ص٢٥٤

[١١] رشاد علي عبد العزيز، تساؤلات حول التحرش الجنسي والاغتصاب الجنسي والعطر الجاذبية الجنسية، القاهرة، مطبعة أبناء وهبة حسان، ط١، ٢٠٠٩، ص٥٤

[١٢] تنص المادة (٤/ تاسعاً) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام على: (يلتزم الموظف بالواجبات الأتية: الامتناع عن استغلال الوظيفة لتحقيق منفعة أو ربح شخصي له أو لغيره) قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١، جريدة الوقائع العراقية، العدد٣٣٥٦، بتاريخ ١٩٩١/٦/٣

[١٣] إيمان القطان، نورة العومي، المدخل لشرح قانون مكافحة الفساد في التشريعات الجزائرية الكويتية: بشقية الموضوعي والإجرائي، الكويت، منشورات ذات السلاسل، ٢٠٢، ص٥٣.

[١٤] جعفر عبد السلام علي، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد/ المجلد١، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٣، ص٤١٥.

[١٥]حسن صادق المصرفاوي، المصرفاوي في قانون العقوبات الخاص، الإسكندرية، منشأة المعارف ، ٢٠١٥، ص١٤.

[١٦] مصطفي لقاط، جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والمقارن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٣، ص٢٩

[١٧] تنص المادة (٥/ حادي عشر) من قانون قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام على: (يحظر علي الموظف ما يلي: "الاقتراض أو قبول مكافأة أو هدية أو منفعة من المراجعين أو المقاولين او المتعهدين المتعاقدين مع دائرته أو من كل من كان لعمله علاقة بالموظف بسبب الوظيفة) قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١، المادة ٥ حادي عشر

[١٨] تنص المادة (١٠٣) من قانون العقوبات المصري المعدل النافذ على: (كل موظف عمومي طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته يعد مرتشياً ويعاقب بالسجن المؤبد وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد على ما أعطى أو وعد به)،

[١٩] (يري الأستاذ عبد الرحيم صدقي، أن مصطلح "الرشوة الجنسية" جديد وغير موجود في السابق، وبحسب صدقي لا يوجد شيء يسمى "رشوة جنسية" في القانون، حيث تُعرف الرشوة في القانون على أنها مال أو شيء مادي، والأشياء المعنوية بما في ذلك المعاشرة الجنسية بين الرجل والمرأة، لم يتطرق إليها المشرع في سياق الرشوة، فإذا عرضت المرأة نفسها على رجل أو قدمت نفسها برضاها أو رغماً عنها مقابل شيء ما، فلا يُعّد هذه رشوة، بل هي جريمة أخرى، والرشوة الجنسية بالمعنى الشائع ليست مكتملة الأركان القانونية لجريمة الرشوة كما نص عليها القانون، حيث لا يتوافر فيها الركن الأساسي وهو العطية أو المنفعة المادية، ويشير ذات الرأي إلى ضرورة اعتبار مثل هذه القضايا جريمة زنا، حتى لو كان اللقاء رغماً عن المرأة، والقاضي الناظر في هذه القضايا يمكنه اعتبارها قضية زنا أو تحريضاً على الفجور إذا أجبر المرتشي المرأة على ممارسة الجنس مقابل إنهاء مصلحة أو خدمة، مستغلاً بذلك نفوذه وسلطات عمله، وفي حال لم يتمكن المرتشي من ارتكاب جريمته، يجب أن توجه إليه تهمة الشروع في هتك العرض، وفي المادة (١٠٣) من قانون العقوبات تشير إلى أن كل من طلب أو أخذ أو قبل عطية أو منفعة مقابل الإخلال بواجبات وظيفته يُعتبر مرتشياً، والمشرع هنا لم يشر إلى مسألة الرشوة الجنسية، بل حدد العطية أو المنفعة بالشيء المادي، ونظراً لأن جمهور القضاء في مصر يجمع على أنه من حق القاضي استخدام التفسير الضيق في حالة الإدانة والتفسير الواسع عند الحكم بالبراءة، لذلك فإن إطلاق مصطلح "الرشوة الجنسية" على كل امرأة تقدم نفسها لرجل أو رجل يطلب من امرأة ممارسة الجنس مقابل خدمة أو مصلحة يُعتبر تفسيراً واسعاً للنص القانوني وقد ينتج عنه مخالفة للقانون، لذا يمكن تصنيف مثل هذه الجرائم كجرائم استغلال نفوذ ويُعاقب مرتكبها بموجب النصوص القانونية التي تعاقب على جرائم استغلال النفوذ، كما أن المرأة التي تقبل أن يمارس معها الرجل الجنس مقابل منفعة لا تُعتبر مرتشية، حيث لا يوجد نص قانوني يجرمها أو يعاقبها. لذا، هناك حاجة إلى تشريع أو نص قانوني جديد يجرم مثل هذه الجرائم، لأن النص الحالي لا يتسع لاعتبار المعاشرة

الجنسية شكلاً من أشكال الرشوة) الرشوة الجنسية جريمة تبحث عن قانون، مقالة علي موقع مكتبة الإسكندرية، علي الرابط التالي: http://cedej.bibalex.org، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٧/١٨

(٢٠) (يذهب رأي المستشار مرسي الشيخ، أن كتب الفقه التي تناولت موضوع الرشوة تشير إلى أن الرشوة لا تشترط أن تكون مالاً أو شيئاً مادياً مثل الحصول علي ملذات ومتع جنسية، كالعلاقات الجنسية وقضاء الهرات في الملاهي، حيث يمكن أن تكون الرشوة عطية أو وعداً أو منفعة يستفيد منها الشخص، ويعتبر البعض أن المعاشرة الجنسية منفعة جسدية لأنها تحقق المتعة الجسدية للشخص، ومن ثم يمكن اعتبارها شكلاً من أشكال الرشوة التي أشار إليها القانون، وفي هذه الحالة يبحث المرتشي عن أي شيء يحقق له منفعة، فإذا كان الجنس يحقق له هذه المنفعة والثمن هو: الإخلال بواجبات وظيفته، فإن هذا يُعتبر رشوة، والرشوة لم تُحدد فقط بالمال، بل المشرِّع ذكر أنها عطية، والرشوة الجنسية يمكن وصفها بأنها عطية حيث تقدم المرأة جسدها للمرتشي للاستمتاع به مقابل تحقيق منفعة، أو مصلحة لها، وهذا النوع من الرشاوي يُعتبر الأسوأ على الإطلاق لأنه يرتبط بجريمة أخرى تتعلق بالشرف، لذلك يعتقد الشيخ أنه يجب تغليظ العقوبة على من يرتكبها وتحقيق الظرف المشدد عند معاقبته، حتى يكون عبرة لمن انحطت أخلاقهم وفسدت، ويجب أن يكون تفسير القانون واسعاً ليشمل هذه الجرائم الجديدة على المجتمع في حالة وجود نص صريح يعاقب عليها)، ينظر: عبد العزيز فاسم محارب، جريمة الرشوة في القانون المصري، مجلة المال والتجارة، نادي التجارة، العدد٦٣٤، ٢٠٢٢، ص١٤؛ الرشوة الجنسية جريمة تبحث عن قانون، المصدر السابق، على الرابط: http://cedej.bibalex.org، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٧/١٨)

(٢١) ينص الفصل(١-١-٣٠٥) من قانون العقوبات المغربي على: (يعتبر مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهر واحد إلى ستة أشهر وغرامة من ٢,٠٠٠ إلى ١٠,٠٠٠ درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أمعن في مضايقة الغير في الحالات التالية:

١. في الفضاءات العمومية أو غيرها، بأفعال أو أقوال أو إشارات ذات طبيعة جنسية أو لأغراض جنسية؛

٢. بواسطة رسائل مكتوبة أو هاتفية أو إلكترونية أو تسجيلات أو صور ذات طبيعة جنسية أو لأغراض جنسية.

تضاعف العقوبة إذا كان مرتكب الفعل زميلا في العمل أو من الأشخاص المكلفين بحفظ النظام والأمن في الفضاءات العمومية أو غيرها)المغرب، ظهير شريف رقم ٤١٣.٥٩.١ صادر في ٢٨ جمادي الثانية ١٣٨٢(٢٦- نوبير ١٩٦٢) بالمصادقة علي مجموعة القانون الجنائي، الفصل ١-١-٥٠٣، أدخله القانون رقم ١٣.١٠٣ بمحاربة العنف د النساء، الصادر في نوفمبر ٢٠١٨.

(٢٢) ينص الفصل(٢٤٨) من قانون العقوبات المغربي على: (" يعد مرتكبا لجريمة الرشوة ويعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة من خمسة آلاف درهم إلى مائة ألف درهم من طلب، أو قبل عرضاً، أو وعداً، أو طلب أو تسلم هبة أو هدية أو أية فائدة أخرى من أجل:

القيام بعمل من أعمال وظيفته بصفته قاضياً، أو موظفاً عمومياً، أو متولياً مركزاً نيابياً، أو الامتناع عن هذا العمل، سواءً كان عملاً مشروعاً، أو غير مشروع، طالما أنه غير مشروط بأجر. وكذلك؛ القيام أو الامتناع عن أي عمل ولو أنه خارج عن اختصاصاته الشخصية إلا أن وظيفته سهلته أو كان من الممكن أن تسهله...)، ظهير شريف رقم ٤١٣.٥٩.١ صادر في ٢٨ جمادي الثانية ١٣٨٢(٢٦- نوبير ١٩٦٢) بالمصادقة علي مجموعة القانون الجنائي، الفصل رقم(٢٤٨).

(٢٣) سعاد حمدي، الوجيز في شرح القانون الجنائي الخاص، ط٢، ٢٠١٥، ص٨١

(٢٤) أبو مسلم الحطاب، الوجيز في الجرائم المالية دراسة تحليلية ونقدية في ظل القانون المغربي والمقارن، الرباط، مطبعة الأمنية، ٢٠١٣، ص٣-٤.

(٢٥)٤٨. محمد سموني، الرشوة ضد الشفافية" دليل حول الشفافية الضريبية، الرشوة الجنسية، والحق في الحصول على المعلومات، دليل في إطار مشروع كلام الشباب من أجل المساءلة، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة" ترانسبرانسي المغرب"، الرباط، ٢٠١٩، ص١٢.

(٢٦) تنص المادة(٤٩٠) من القانون الجنائي المغربي على: (كل علاقة جنسية بين رجل وامرأة لا تربط بينهما علاقة الزوجية تكون جريمة الفساد ويعاقب عليها بالحبس من شهر واحد إلي سنة)، القانون الجنائي المغربي، الفصل ٤٩٠.

(٢٧) مرجع سابق، محمد سموني، الرشوة ضد الشفافية، ص١٣.

(28) BREAKING THE SILENCE AROUND SEXTORTION: The links between power, sex and corruption, Transparency International,2020, p:2-3.

(٢٩) رنا محمد راضي البياتي، السلطة التأديبية في القانون العراقي، مجلة كلية القانون، جامعة النهرين، العدد١٢، المجلد١، ٢٠١٠، ص٧

(٣٠) تنص المادة(٤) من القانون علي: (يلتزم الموظف بالواجبات الأتية:.....تاسعاً: : الامتناع عن استغلال الوظيفة لتحقيق منفعة أو ربح شخصي له أو لغيره) قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة (١٩٩١) المعدل، المادة(٤)

(٣١) انظر نص المادة الثامنة من قانون انضباط موظفي الدولة العراقي.

(٣٢) تنص المادة (١١) على: (أولا: للهيئة صلاحية التحقيق في أي (قضية فساد) بواسطة أحد محققيها تحت إشراف قاضي التحقيق المختص) قانون هيئة النزاهة رقم(٣٠) لسنة(٢٠١١)، الوقائع العراقية، العدد٤٢١٧ السنة الثالثة والخمسون، ١٧ ذو الحجة ١٤٣٢هـ/١٤ تشرين الثاني ٢٠١١م، المادة (١١) (أولاً).

(33) تنص المادة(١٨) من قانون هيئة النزاهة على: (كل زيادة في اموال المكلف بتقديم تقرير الكشف عن الذمة المالية او اموال زوجه او اولاده التابعين له لا يتناسب مع مواردهم العادية يعد كسبا غير مشروع ما لم يثبت المكلف انه قد تم كسبه من مصادر مشروعة) قانون هيئة النزاهة رقم(٣٠) لسنة (٢٠١١)، المادة(١٨).

(٣٤) تنص المادة(٢٠) من قانون هيئة النزاهة على (كل من تخلف أو عجز، بعد تكليفه من قاضي التحقيق، عن اثبات مصادر مشروعة للزيادة في أمواله او اموال زوجه او اولاده التابعين له بما لا يتناسب مع مواردهم يعاقب بالحبس وبغرامة مساوية لقيمة الكسب غير المشروع او باحدى هاتين العقوبتين ومصادرة الكسب غير المشروع. مع مراعاة العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذة) قانون هيئة النزاهة رقم(٣٠) لسنة (٢٠١١)، المادة(٢٠).

(٣٥) حان الوقت معالجة الأبعاد الجنسانية للفساد، مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فيينا، ٢٠٢٠، ص٤٦

(٣٦) لجنة الفساد والجريمة، تقرير عن التحقيق في مزاعم سوء السلوك في القطاع العام من جانب الدكتور نصر الامير علي وصفه استاذاً جامعياً في جامعة كيرتن للتكنولوجيا، ٢٠١٠، على الرابط: https://www.parliament.wa.gov، تاريخ الزيارة:

(٣) قرار محكمة النقض المصرية رقم ١٨٨٣٣ الصادر بتاريخ ١٣ ديسمبر ١٩٩٩م، منشور على الموقع الإلكتروني: https://www.cc.gov.eg/judgment، تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٧/٢٠.

(٣٨)نغم حمد علي، وزياد عبود مناجم، جريمة الرشوة الجنسية، مرجع سباق، ص١١٠.

(39) Handbook for the Judiciary on Effective Criminal Justice Responses to Gender-based Violence against Women and Girls, UNITED NATIONS OFFICE ON DRUGS AND CRIME, Vienna, 2009. https://www.unodc.org/pdf/criminal_justice/HB_for_the_Judiciary_on_Effective_Criminal_Justice_Women_and_Girls_E_ebook.pdf